

الأستاذ الدكتور/ علاء الدين زهران

رئيس معهد التخطيط القومي

تحية طيبة وبعد،،،

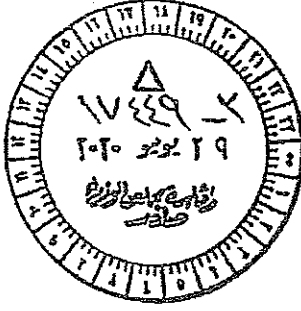
بناء على توجيهات السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء بضرورة التزام كافة الجهات الإدارية بأنماط العقود النموذجية اعتباراً من الأول من شهر يوليو ٢٠٢٠ ، والتي تم نشرها علي موقع وزارة المالية الإلكتروني www.mof.gov.eg وعلي الموقع الالكتروني للهيئة العامة للخدمات الحكومية www.gags.gov.eg وتم نشرها علي بوابة التعاقدات العامة www.etenders.gov.eg .
نرفق لسيادتكم رفق هذا الكتاب الدوري في هذا الشأن.

وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام ،،،

المستشار/ محمد أبازيد

عن/ 
نائب رئيس محكمة النقض
المستشار القانوني لوزيرة التخطيط
والتنمية الاقتصادية

تحريراً في: ٢٠٢٠/٧/١٨



جمهورية مصر العربية
رئاسة مجلس الوزراء
ميلة مستشاري مجلس الوزراء

١٥٨ - ٤٣٦٤ ٩٠١٩

كتاب دوري

للمساعدة الوزراء والمحافظين

نحية طيبة وبعد ...

إلحاقاً بالكتاب الدوري رقم (٣ - ١٥٨٦٤) المؤرخ ٢٠٢٠/٦/١٠ بشأن ضرورة التزام كافة الجهات الإدارية بأنماط العقود النموذجية التي أعدتها وزارة المالية وتم مراجعتها بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى ووافق عليها مجلس الوزراء وعددها (١٥) عقد نموذجي ، والتي قامت وزارة المالية بنشرها على موقعها الإلكتروني (www.mof.gov.eg) ، وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة العامة للخدمات الحكومية (www.gags.gov.eg) وتم نشرها على الموقع الإلكتروني للتعاقدات (www.etenders.gov.eg) .

نود التفضل بالإحاطة بأن مجلس الوزراء قرر عقد اجتماعه رقم (٩٥) المنعقد بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٠ بدء العمل بأنماط العقود النموذجية (الحزمتين الأولى والثانية) المشار إليها اعتباراً من الأول من شهر يوليو ٢٠٢٠ بما يتوافق مع بداية السنة المالية ٢٠٢٠/٢٠٢١ .

وبناءً عليه وجه السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء بضرورة التزام كافة الجهات الإدارية بأنماط العقود النموذجية سائلة الذكر اعتباراً من الأول من شهر يوليو ٢٠٢٠ ، وعلى تلك الجهات إصدار توجيهاتها للمسؤولين عن إدارات التعاقدات لديهم بالالتزام بما جاء ببند أنماط العقود النموذجية واتباع التعليمات ذات الصلة بها ، وحال وجود أية استفسارات بشأنها يتم الرجوع للهيئة العامة للخدمات الحكومية ، وعدم حواز قيام أي جهة منها بإبرام أية عقود إلا بموجب نصوص العقود النموذجية المشار إليها ، حفاظاً على حقوق الدولة ، وإذا ما تراءى لأي جهة منها إجراء تعديل أو تغيير في أي بند من بنود العقود النموذجية المذكورة بما يتناسب مع طبيعة العملية محل الطرح فيجب الرجوع إلى الأصل العام بعرض مشروع العقد محل التعديل أو التغيير على جهة الفتوى المختصة بها لمراجعتها ، وفي حالة مخالفة ذلك تتخذ الإجراءات القانونية ضد المسؤولين عن ذلك .

لذا يرجى اتخاذ اللازم في ضوء ما تقدم .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام ،
أم كل

لواء أ.ح/ عاطف عبد الفتاح عبد الرحمن
أمين قسام مجلس الوزراء

المستشار
أ.ح/ عاطف عبد الفتاح عبد الرحمن